

Distr.: General
16 June 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البند ١٥٤ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد ستيفن سينابوليا نكايفو (أوغندا)

أولا - مقدمة

- ١ - في الجلسة العامة الثالثة للجمعية العامة، المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، قررت الجمعية، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثانية والستين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون" وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.
- ٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلساتها ٣٧ و ٥١، المعقودتين في ٥ أيار/مايو و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وترد البيانات المدلى بها والملاحظات المقدمة أثناء نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/62/SR.37 و 51).
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة، للنظر في هذا البند ما يلي:
 - (أ) تقرير الأمين العام عن التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (A/62/756)؛
 - (ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/62/781/Add.4).



ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/62/L.36

- ٤ - في جلسة اللجنة ٥١ المعقودة في ١٣ حزيران/يونيه، كان معروضا عليها مشروع قرار معنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون" (A/C.5/62/L.36)، قدمه الرئيس بناء على مشاورات غير رسمية نسقها ممثل جنوب أفريقيا.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/62/L.36 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون^(١)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

وإذ تضع في اعتبارها قرار مجلس الأمن ١٢٧٠ (١٩٩٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ الذي أنشأ المجلس بموجبه بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، والقرارات اللاحقة التي نقح المجلس بموجبها ولاية البعثة ومددها، والتي كان آخرها القرار ١٦١٠ (٢٠٠٥) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، الذي مدد المجلس بموجبه ولاية البعثة لفترة نهائية مدتها ستة أشهر تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٩/٥٣ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ بشأن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون والقرارات اللاحقة بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، والتي كان آخرها القرار ٢٨٨/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

وإذ تؤكد من جديد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قرارات الجمعية العامة ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٣١٠١ (د-٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٢٣٥/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وإذ تلاحظ مع التقدير التبرعات التي قدمت للبعثة،

١ - تحيط علماً بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون وإلى بعثة الأمم المتحدة في سيراليون في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٨، بما في ذلك الاعتمادات البالغة ٨٩,٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام كفالة تنفيذها بالكامل؛

(١) A/62/756.

(٢) A/62/781/Add.4.

التصرف في أصول بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

- ٣ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون^(١)؛
- ٤ - تشجع الدول الأعضاء المستحق لها أرصدة دائنة في حسابات بعثة حفظ السلام المغلقة على استخدام هذه الأرصدة لسداد ما يكون على الدولة العضو المعنية من اشتراكات مقررة لحسابات أخرى؛
- ٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والستين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون".